

شرح زاد المستقنع (قوله: وجبيرة لم تتجاوز قدر الحاجة) (2341-

1-4 هـ) (عبدالرحمن بن ناصر البراك) 71

عبدالرحمن البراك

جابرة جبيرة معروفة يوضع الكسر يشبه اللفافة تكون على الجرح كبيرة كانوا يتخذونه من الاعواد من الخشب يضعونها على الكسر في الزراعة والساقية بعد يعني ضم العظام والآن ظهر في الطب الحديث اسباب اخرى البديلة التي اتخذوها الجبس - [00:00:13](#) لانه يجمد على المحل ولا يتحرك يقول المؤلف وجبير ويجوز ان يمسح على الجبيرة كبيرة يقول لم تتجاوز قدر الحاجة هذا شرط الكبيرة التي يشترط فيها الا تتجاوز قدر الحاجة - [00:01:47](#)

اذا كان الكسر يحتاج في الجبيرة الى كذا يعني قدر عشرة سنتي خمسة بما يلزم يضع يعني انكسر بسيط ويروح يظع له جبيرة طويلة. تغطي من الصحيح ما ما لا يحتاج اليه - [00:02:19](#) لم تتجاوز قدر الحاجة فاذا تجاوزت قدر الحاجة انه يجب نزعها حتى يعني تعدل تقصر تقصر حتى تكون بقدر الحاجة لكن اذا قدر انه مع يعني عنده وجود الحدث والكسر - [00:02:50](#)

آآ يعني الذي تولى هذا لم يراعي هذا الجانب وضعت في الجبيرة الان يشق نزع لو نزعت حصل خلل بالفساد يكون الحكم للجميع واحد يمسح عليها ولو تجاوزت قدر الحاجة على الصحيح - [00:03:20](#) لان اصبحت يعني اصبح بقاؤها ضروريا لا يمكن وجبيرة لم تتجاوز قدر حاجة هذا مذهب الجمهور جمهور اهل العلم على ان حكم الجبيرة المسح عن الخف من وجه في الجملة في الجملة - [00:03:46](#)

من حيث مشروعية المسح على العضو المستور ولم يصح في آآ مزحة الجبيرة حديث جاء فيها حديث عن علي وحديث عن جابر في قصة الرجل الذي جرح ثم اصابته جنابة - [00:04:20](#) استفتى بعض اصحابه فقالوا فامروه بالاغتسال فاغتسل فمات ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قتلوه قتلهم الله. الا سألوا اذ لم يعلموا انما الشفاء العيد سؤال انما يكفيه ان يضع على - [00:04:45](#)

يعصمه يمسح عليها يتيمم ويعصب على جرحه خلقة ثم يمسح عليها ولكن العديد عند اهل العلم ضعيف يقول ابن حجر ذكره ابن حجر في بلوغ المرأة وقال فيه اختلاف على راويه - [00:05:09](#) ذكر حديث عن علي ايضا رواه ابن ماجه وهو واهي لكن قواعد الشريعة تقتضي ذلك ضرورة والامور متردد بين التيمم وبين المسح والمزح اقرب لانه فيه استعمال للماء في استعمال للماء - [00:05:36](#)

وجبيرة لم تتجاوز قدر الحاجة. يقول الى متى الى حلها حلها يعني اذا يعني وقل الى خلها الى يعني الى ان تحل اه لان لان الجبيرة تشد باربطة يعبر عند ازالته بحلها يعبر عن ازالته بحلها تحل وترفع الجباير والحمد لله. صح الجرح وانجبر الكسر - [00:06:12](#) والحمد لله الى حلها اذا الجبيرة لا وقت لها ليست مؤقتة بيوم وليلة وهذه من يعني جوانب بين الجبيرة والمسحة من خفيهم فروق وهذا منها. منها انه لا تتوقت ومنها - [00:06:49](#)

ومنها انه يجب مسح جميعها بخلاف انه امسح يعني ظاهر الخوف ومنها سيأتي بعض البنوك انه يجوز المسح عليها في حدث اكبر يعني وين سيشير المؤلف الى بعض هذه الفروق؟ لكن هذا احدها انه انها لا تتوقت الى حلها - [00:07:15](#) الحين وضعها الى ان يمكن تستغرق شهورا الله المستعان. نعم الى حلها نعم اذا لبس ذلك بعد كمال الطهارة. اذا لبس ذلك اذا لبس

ذلك بعد كمال الطهارة هذا عائد الى كل ما تقدم. يعني اذا لبس الخف بعد كمال الطهارة. ولبس - [00:07:48](#)

العمامة كذلك ولبس الجبيرة كذلك اما الخف فلا ريب انه لا يجوز المسح عليه الا اذا لبس على طهارة لكن الخوف هل يجب الا يلبس الخف الا بعد ان الا بعد كمال طهارة بعد ان يتوضأ ويغسل قدميه - [00:08:18](#)

فلو انه غسل رجله اليمنى ثم ادخلها ثم غسل الرجل ثم ادخلها. فهل يجزئ ذلك في خلاف بين اهل العلم يعني بعضهم يقول لا لابد لا يلبس اليمنى حتى يغسل اليسرى - [00:08:50](#)

التي يتحقق هذا المعنى ان انه لبس بعد كمال الطهارة هذا بعض من هذا لا اثر له ادخل قدمه طاهرة وصم غسل اليسرى وادخل فيصدق عليه انه ادخل القدمين الخفين وهما طاهرتان - [00:09:08](#)

لقوله عليه الصلاة والسلام اني ادخلتهما ظاهرتين ومما يوضح يعني او يؤيد هذا ان من يقول انه يشترط في لبس الخفين بعد كمال الطهارة التوجيه المتقدم انهم يقولون اذا فعل ذلك اذا خالف - [00:09:28](#)

وفعل ولبس توضأ وغسل رجله اليمنى ثم لبس ثم غسل اليسرى فما هو العلاج بعد هذا الواقع؟ يقول يخلع خفه اليمنى ثم يلبسها لكن يقول بعض اهل العلم على الاحوط - [00:09:57](#)

يعني مثلا انت بتوضأ نقول لك لا تلبس حتى اه تكمل طهارتك خروج من الخلاف والحمد لله ما لها مشقة لكن لو انك فعلت هذا وصليت لا تأمر بك به عادة ولا نقول المسح غير صحيح - [00:10:20](#)

هذا بالنسبة للخف وكذا العمامة على خلاف. منهم من يقول انه لا يشترط لبسها على طهارة اكثر العلماء على انه يشترط قياسا على الخف وعلى عندي اظهر والله اعلم ما جاء في العمامة شيء - [00:10:41](#)

تشبيهه يعني الحاق النظير بالنظير هذا سائر على عضو من اعضاء الوضوء وهو وهما القدمان. وهذا سائر على عضو من اعضاء الوضوء وهو الرأس لكن الذين يقولون لا تشترط الطهارة يقولون في فرق - [00:11:04](#)

الرأس فرضه المسح وهذه فرضها الرجلين اه فرض الغزو فرض الرجلين الغسل ولكن لا شك ان يعني الاحوط لبسوها على طهارة كانت تمسح على العمامة الا اذا لبستها على طهارة - [00:11:24](#)

قالوا وكذلك الجبيرة بعد كمال الطهارة اذا جاء الشرط هذا ذكره بعد ذكر الممسوحات بعد ذكر الممسوعات يعني معنى ذلك ان ان هذا الشرط معتبر بالخبث والعمامة وكذلك الجبيرة والقول الثاني وهو الصحيح ان الجبيرة له حكم اخر - [00:11:45](#)

الجبيرة المسح عليها مسح ضرورة وكثيرا من الاحيان تركب على العضو آآ في وقت يكون فيه المصاب على غير طهارة بابا الصحيح ان شاء الله انه لا يشترط لبسها على طعام بل يجوز المسح عليها ولو لم تركب او تلبس او - [00:12:11](#)

مثلا على غير طارة من غير ان يكون المصاب متوضئا بعد كمال الطهارة. نعم يا شيخ. نعم ومن مسح في سفر ثم اقام او عكس او شك في ابتدائه فمسح مقيم. هذه مسائل - [00:12:40](#)

فروع المسحة والخفين والفروع كثير من الاحيان قد تكون المآخذ ما هي يعني واضحة مرة يعني اجتهادات وفهموم وملاحظات يقول من مزع وهو مسافر ثم اقام او عكس نزع مقيما ثم سافر - [00:13:08](#)

او شك يعني هل مسح مقيما او مسافرا يقول في كل هذه الصور مسح مقيم اما من مسح مسافرا ثم اقام فهذا لا ريب فيه فالمسافر مثلا انسان مسافر مسح يوم - [00:13:33](#)

او يومين باقي له كم كيلو يوم من الايام الثلاثة وصل الى البلد انتهت خلاص لا يمسخ لا مقيم ولا انتهت المنكر ما يمكن لكن لو انه بدأ المسح وهو مسافر - [00:13:56](#)

ثم قبل اكمال اليوم والليلة وصل نقول كمل كمل يوم وليلة لك حق لان هذا يسوغ لك لو كنت آآ مقيم منذ آآ في البداية يمسح مسح مقيم لا وهذا هو المقصود - [00:14:16](#)

اما اذا كانت قد مضى عليها اكثر من يوم وليلة فانه اذا وصل ينتهي حكم السفر اما ان مسح مقيما يعني مزح بعد الظهر ومزحة يعني مزح للظهر ومسح العصر ثم سافر - [00:14:39](#)

فانه يواصل يعني يعني هنا المؤلف يقول يمسح مسح مقيم. يعني اه اليوم ساحة اه يتم له يوم وليلة ثم يقلع وان كان مسافرا والقول
الآخر انه يواصل له ان يواصل يكمل - [00:15:03](#)

منذ بدايتي منذ بدأ يكمل ثلاثة ايام بليليتها يعني يبني على المسح الاول لكن لو انه مساحة مقيما وانتهت المدة ثم سافر يمسح لا
انتهت المدة يجب عليه ان يطلع ويتوضأ ويجدد - [00:15:26](#)

لكن هذا فيما اذا سافر قبل انقضاء مدة المسح المؤلف يقول يمسح مسح مقيم اذا كمل له يوم وليلة منذ بدأ المسح فانه يخلع. والقول
الآخر لا بل انه له حق - [00:15:52](#)

ان يواصل والقول الاول احوط والثاني يرجح يعني هو اختيار جمع من المحققين شيخ الاسلام يرجحونها لكن في مثل هذه الامور
ينبغي للمكلف انه يأخذ بما هو لا عطل دينه - [00:16:11](#)

الحمد لله يعني امور ليس ليس فيها حرج هل تأبى فليأخذ المسلم بما هو الاسلام والاحوط لدينه نعم وان احدث ثم سافر قبل مسحه
فمسح مسافر. يقول ان احدث يعني لبس الخفين - [00:16:39](#)

الفجر صلى ثم نام احدث ثم سافر قبل الظهر ثم يقول يمسح مسح ايش مسافر وهذه المسألة يعني تتناقض مع قولهم في الاول هناك
يعني اعتبارهم مدة المسح من الحدث - [00:17:09](#)

تقدمت قانون الحدث بعد لبس وتقدم ذكر القولين في المسألة وان القول الآخر ان المدة تبدأ من المسح وهنا يعتبر المد مدة الماء
يعني مدة المسح في السفر يعني يعني من المسح اعتبروا المسح في هذه المرأة - [00:17:37](#)

اعتبروا ان المدة تبدأ من المسح. وهذا في الحقيقة وارد عليه. ونبه عليه الشيخ محمد في تناقض ولكن نحن نقول مسلم انه ان احدث
يعني النبي صلى الله عليه وسلم ثم اعد ثم سافر قبل ان يمسح يمسح مسح مسافر - [00:18:03](#)

نعم بعد ولا يمسح قلانس ولا لفافة ولا ماء. الان بدأ يذكر المحترزات من الشروط المتقدمة اللي يقول انه يجوز المسح على يعني
طاهر مباح آآ طاهر مباح ساتر للمفروض يثبت بنفسه الان - [00:18:30](#)

رجع يذكر المحترزات المحترزات بتلك الشروط نعم يقول ولا يمسح قلانس. قلانس القنانس يقولون انها طاقية كبيرة فيقول هنا انه لا
يمسح على القلانس يعني هذا يعني هذه تكون في موضع العمامة - [00:18:59](#)

يقول لا ينسى وقيل من يمسح عليها اذا كانت يعني يشق نزاعها قد تكون طاقية آآ تثبت وليست مثل طواقين الان قلبه كذا انت تنزع
وبيدك كذا وترجع طاقتك امسح على الطاقية ذي - [00:19:27](#)

ها عجيب فاذا كانت القلانس التي يعونها لها صفة معينة ما هي ما هي من هذا النوع اتثبت على الراس ويمكن لها شدة او شي اه
بيتوجه القول بانها بانه يجوز المسح عليها. نعم قلنس - [00:19:54](#)

ولا يمسح قلانس ولا لفافة. ولا لفافة. انسان فقير ما عنده ما عنده ما يشتري به خف ولا جورب ولا شيء. الحمد لله راح اخذ
خرقة ثوب عندهم مشققOLF على رجله ولف وظبط على رجله لفافة الحمد لله تسخن قدمك - [00:20:21](#)

وتقيه اه يعني اه برودة البرودة الارض اذا مشى تسخر رجله. يقولون لا يجوز المسح عليه لانها ليست كالخب انما وردت الدالة بذكر
الخبث كلمة الخبث ما لا خرجت مخرج الواقع والغالب - [00:20:50](#)

المعنى يشمل اللفافة انزين ما عنده ما يستطيع يشتري خفاف وكنادل اه اه يعني جديدة الله اكبر والقول الثاني انه يجوز وهو
الصواب نعم هذا بل هو احق بالرخصة. هذا اللي ما وجد ما يقي به قدمه ويدفي به قدمه الا لبابة - [00:21:24](#)

هو احق بالرخصة واللوفاة الانسان اذا ربط يعني حل اللفافة اصعب من من خلع الخف خلع الغرف الان وطمعوا له شي ها وسحاب فيها
يسر لكن مع ذلك نقول يجوز المسألة - [00:21:53](#)

فاللفافة يعني صاحب اللفافة احق ولله الحمد ولا في النفس من هذا شيء ابداء نعم. نعم ولا لفة ولا لفافة ولا ما يسقط من القدم. ولا ما
يسقط من القدم هذا من لقولهم يثبت بنفسه - [00:22:22](#)

يعني خف وسيع اذا رفع رجله نزل طاح يعني وسيع القدم اكبر من رجلك ما هو بمجرب اذا كان الخف واسع يريد اذا رفعت رجلك

طاح يقولو ولا ما يسقط من الكذب حتى ولو شددت - [00:22:48](#)

هم قالوا يثبت بنفسه يتقدم يثبت بنفسه طيب حتى الكنادر ذي اللي تربط بخيوط معناها ما هذا شرط لا دليل عليه والصواب انه يجوز المسح على الخف ولو كان لا ولو كان لا يثبت بنفسه. ولو كان يسقط الا بشده. فالصواب انه يجوز المسح - [00:23:11](#)

عليك بعض الشروط ما لها اصل الا مجرد يعني اعتبار صفة الخفاف التي كانت ثم القباب التي كانت يعني ما نعرف هل هي فعلا لا تثبت بنفسها الغالب اللي تحتاج الى الرباط - [00:23:39](#)

نعم ولا ما يسقط من القدم او يرى منه بعضه. او ما يرى منه بعضه. كل هذه ما يجوز المسح عليها يعني هذي رابعة اظنها او ما ما يظهر او يرى منه بعضه. او يرى منه بعضه - [00:24:03](#)

بعض ماذا؟ الضمير يعود الى القدم. يعني او او الخف الذي يرى منه بعض القدم تقدم هذا اعتراض هذا هو المترز منه بقولهم سائر للمفروض. وتقدم ان اهل العلم بيع لهم فيها - [00:24:23](#)

يعني تفصيلات وبعضهم يتوسع وبعضهم يتوسط والتوسط خير يعني ما نقول انه انه يشترط ان يكون سائر لمحل الفرض مائة في المائة بحيث ما يبدو منه شيء ولا ثقب ولا لا ما نقول كذا - [00:24:45](#)

هذا هو هو ما يقتضيه كلام المؤلف او نقول هو المذهب لكن ولا نقول انه حتى ولو كان مفتوح من يمين ومن شمال بس اسمه خف وهو يعني عبارة كانه مكشوف - [00:25:09](#)

يعني شكوك بسيطة ثقب فلا تظهر اذا كان الخف يعني في شقوق كبيرة يعني يمكن يبدو من آ شيء آ ربع القدم ثلث القدم ونعيد الكرة نقول ايضا ينبغي ان يراعى في ذلك الاحتياط في مثل هذه المسائل مع التي هي محل نزاع - [00:25:29](#)

محل اجتماع ولا فيها ادلة يعني تكون فيصل واضح اما اذا كانت ثقب آ يسيرة فالحمد لله يمكن نقول سهل اما اذا كانت لا وهذي يترجح القول بالجواز وتارة يترجح القول يعني بالمنع يمنع المسح في هذه الحالة - [00:26:03](#)

حتى ان بعضهم يتوسع يعني يتوزع يقول الكنادر هذي اللي مقطوعة الان يبدو منها يجوز المسح عليها وان كان الكعبان وطرف القدم خوف ناقص نعم بعده. نعم وان لبس خفا على خف قبل الحدث فالحكم للفوقاني - [00:26:38](#)

خذ ان لبس خفا على خف او جورب على جورب يعني قليل خف على خف لكن هذي تجي في الجوانب اه اكثر ان لبس جورب على جورب قبل الحدث يعني توضحاً ولبس خفين او جوربين - [00:27:06](#)

يعني احسانه ما انه ما تكفي لتدفئة القدم فلبس ايضا جوربين اخرين. لكن قبل الحدث فالحكم للفوقاني. خلاص يمسح الفوقاني وادي نسبة يعني معروف في اللغة العربية فوقاني وتحتاني الاصل ان تنزل للفوق فوقي للفوقاني - [00:27:32](#)

الان نحن الجورب الفوقي الفوقي نسمع الى فوق والتحتية نسبة الى تحت ومعنى ان الحكم البوكاني خلاص. يعني معناه انه عند المسح عند تمسح الفوقي قبل الحدث فبعد الحدث عندما يمسح - [00:28:07](#)

يمسح الحكم للفوقاني بيمسح الفوق وهذا لهم في تفرعات وحالات وامور يعني ومقتضى هذا الكلام انه لو انه حصل هذا ثم خلع الفوقاني فانه لا يمسح على التحتاني. خلاص خلع الفوقاني كخلع الخفين - [00:28:40](#)

قل لها وسيأتي ان ان المسح يبطل بخلع الخفين يبطل بخلع الخفين. فجعلوا اذا خف على خف او جورب على جورب. قالوا فالحكم للفوقاني فلو خلعهما الفوقاني فانه لا يمسح على التحتاني - [00:29:15](#)

نعم نعم ويمسح اكثر العمامة. لا لا لا. نعم. اعد وان لبس خفا على خف قبل الحدث. فالحكم للفوقاني ويمسح اكثر العمامة. لا لا بس الحكم للفوقاني ولو انه يعني هذا فيما اذا لبسه قبل الحدث. لكن المفهوم - [00:29:50](#)

لو لبسه بعد الحدث فالحكم للتحتاني ما يمسح يقولون كما لو كما لو لبس الخف بعد الحدث. لبس الخف الاول الاول معناه كانه لبسه على غير طهارة وفي هذه آ آ يعني الحالات آ آ فيها - [00:30:20](#)

يعني اختلافات اما اذا لبس خف على خف ثم يعني مزح عليه وخلعه في عندي انه يتوجه ان يمسح على التحتاني لان خلع الاعلى ليس كخلع الخف من القدم ليس لا يزال القدمان - [00:30:51](#)

اه قد ادخل يعني قاهرتين عندي انه ممكن اذا لبس خفا على خف ثم خلع الاعلى فانه يمسح على ما تحته الثاني هذا عندي متوجه ها ما يتغير الحكم ابدا. البس واخلع وسوي اللي تبي - [00:31:25](#)

اخلع اخلع الجوارب او الخفين ما دمت باق على طهارتك الاولى في صور يعني محل اجتماعي لكن على كل حال كما قلت واكرر يعني على الانسان ان يحتاط لدينه في هذه المسائل التي هي موضع نزاعات وموضع احتمالات وموضع اشتباه - [00:32:00](#)

ويمسح اكثر العمامة. وظاهر قدم وظاهر قدم الخف من اصابعه الى ساقه دون اسفله وعقبه يقول هذا في بيان كيفية المسح كيف يمسح العمامة؟ يقول يمسح اكثر العمامة. ما يروح يقول - [00:32:47](#)

لأنها لان المزعة لها قائم مقام المسح على الرأس والصواب ان المسح تقدمت الاشارة الى ان المزمع على الامام فيه خلاف في من يرى انه لا يجوز المسح عليها - [00:33:20](#)

لكن على الصحيح انه يجوز فيجب الماء مسح اكثر العمامة كما ان الواجب هو مسح اكثر الرأس الصواب ان الواجب في الرأس ان تمسح اكثره يعني تمزج جميع رأسك لكن ما يلزم انك اه بيقين يصير. الاصل المسح يصيب ما يصيب ويخطي ما يخطي. ليس هو كالفعل - [00:33:42](#)

يعني في في غسل القدم يجب الاسباغ بعد ما يترك لمعة ولا بقعة لكن مسح الرأس هل يعتبر فيه يعني ماتت اه ما يفوت اه شي ؟ لا يقول ويمسح اكثر العمامة - [00:34:07](#)

وظاهر الخف ظاهره هذا من اصابعي الى سافر دون اسفله وعقبه يمزج اعلى الخوف وهذا جاء فيها احاديث كحديث علي مشهور رضي الله عني يقول لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخبث اولى بالمسح من اعلاه - [00:34:25](#)

وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهر الخف او كما قال وجاء في احاديث ضعيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح اعلى الخبز واسفله وهذا ضعيف - [00:35:04](#)

من ناحية الرواية ومن ناحية المعنى هذا هو الذي يصيب الاذى والقدر وكذا وحتى قول علي رضي الله عنه لو كان الدين بالرأي يعني المحقق ان الدين لا يأتي بخلافة الرأي - [00:35:23](#)

لان الرأي هو مقتضى العقل الرأي هو ما يراه الانسان بنظره وعقله فهل الرأي يقتضي مسح أسفل الخوف لكن توجيهها لهذا الكلام يعني انه في بادئ الرأي يعني بدون تأمل. في بادئ الرأي ان أسفل الخوف اولى. لانه هو اللي فيه - [00:35:46](#)

يعني يصيبه الاذى فهو اولى بالمسح لكن هذا لو كان المراد من المسح التنظيف لكن المزحة تعبدي بحث ما هو مقصود منه النظافة علما ان مسح أسفل الخوف ماذا يحدث من - [00:36:17](#)

يا التلويث تلوث يعني لو مسح الانسان أسفل الخف يحتاج يروح يغسل يديه غسل لانه لا بد يعلق بيديه الاذى وان كان اصاب قذر ولا نجاسة. اللهم سلم سلم اذا لا وجه لمسح أسفل الخف - [00:36:36](#)

ولا يأتي الدين بهذا اذا هذا هو موضع يعني هكذا يكون مسح آآ الخف. يكون في باعلاه وجاء في بعض الروايات انه مسح بيديه يعني اليمنى باليمنى واليسرى باليسرى وعلى هذا انه ما في آآ تيامل في هذه الحالة. وان ما سعى اليمنى بيده او يديه واليسرى كذلك - [00:36:57](#)

فلا بأس يعني المسح امره واسع نعم. بعده دون اسفله وعقبه اسفله وعقبه نعم. وعلى جميع الجبيرة. وعلى ويمزج جميع الجبيرة هذا احد الفروق هذا احد الفروق بين الجبيرة بانه - [00:37:34](#)

يعني يجب مسح جميعها وجواز لبسها على غير طهارة على الصحيح هو انه لا توقيت لها بل الى حلها جملة من الفروق ومن الفروق ايضا اه جواز المسح عليها في الحدث الاكبر. كما سيذكرون نعم - [00:38:05](#)

ومتى ظهر بعض محل الفرض بعد الحدث؟ او تمت مدته استأنف الطهارة ومتى ظهر بعض محل الفرض بعض محل الفرض افرض انك الكنادر كذا ثم سحبت رجلك افرض ان الخف - [00:38:29](#)

كشط وانكشف يعني يعني خرق كبير على القول المرجع الذي كنا لكن عندهم لا لو ظهر بعض محل الفرض يعني انتقب الخف او

الجورب خلاص بطلت الطهارة بمجرد انه ظهر بعض محل الفرض - 00:39:01

وعلى الاقوال المتقدمة انه من يرى انه لا يظرفانه لا يبطل عنده بل عنده انه لو خلع الخفين فما هو اختيار شيخ الاسلام ومثل الشيخ محمد يقول لو لو خلع الخفين - 00:39:31

يعني توضحاً ومسح على القبليتين ثم خلعهما فان طهارته باقية وهذا في الحقيقة عندي ليس بيبين المسح مرتبط بوجود الخفين ادخلتهما طاهرتين عندي انه اذا خلع فانه تبطل الطهارة اما انه ظهر بعض محل الفرض شيء جزئي مثلاً ثقب او شبه مما تقدم التسهيل فيه فلا - 00:39:54

يضر ولا تبطل به الطهارة اما ان يخلع اذا خلع بطلت الطهارة لانه زال لان هذه الطهارة مرتبطة بوجود الخف والظاهر ان الذين يقولون هذا يقولون ما يعيد ما يروح - 00:40:27

والا ابد البس واخلع البس واخلع لكنهم يقولون انه ما تبطل لكن ما تعيده الخف وتلبسه مرة ثانية ثم تمسح عليه نعم بطلت الطهارة.

نعم نواقض الوضوء حسبك نعم ايه هذي باقي ذكرناها او تمت مدته - 00:40:48

او تمت مدة المسح يعني انت تمسح يعني بدأت المسح الساعة احدى عشر ونصف بدأت المشي وصليت الظهر والعصر والمغرب

والعشاء وكلها تمسح والفجر يجوز تمزح الفجر ثم الساعة احدى عشر ونص - 00:41:17

انتهت مدة المسح هل يجوز ان تمسح ما يجوز هذا بلا خلاف انتهت المدة لكن لو انك مساحة الساعة الحادية عشر قبل التصوير نصف

فعلى المذهب يقولون اذا صارت احدى عشر ونصف بطلت لان انتهت المدة - 00:41:56

اذا توضأت والمسح والمسح ساري الحكم المزمح ساري او حكم المزمح ساري وصليت يمكن نافلة لكن احدى عشر ونص انت مضى

عليك اربعة وعشرين ساعة يقولون بطل المسح لان المدة يعني معتبرة لحكم المسح - 00:42:25

لا للمسح بالفعل وهذا يقابل لان هذا الطرف الاخير يقابل قولهم يعني ان المدة تبدأ من حدث. من حدث بعد لبس يعني من المدة التي

تصوغ فيها او تسبت فيها الرخصة - 00:42:58

من الحدث وهنا كذلك يقولون ان المدة تنتهي ولا يبقى للمسح حكم بعد انقضاء المدة. والقول الثاني انك اذا مسحت في مدة المسح

في الوقت الذي يسوغ لك المسح وبقيت على طهارة فانها لا تبطل بانقضاء المدة. لان المدة محددة - 00:43:23

للمسح وانت لم تمسح الان بل انت الان مستصحب لطهارة المسح لطهارة المسح وهذا هو اختيار شيخ الاسلام ومن تبعه وفي

الحقيقة فيه قوة يعني لانه على القول انها تبطل بانقضاء مدة يعني لو - 00:43:49

يعني لو لو يعني توضحاً الانسان ومسح قبل انقضاء المدة ثم قدر انه اه شرع في الصلاة شرع في الصلاة وانقضت المدة غلظت بطل

الطهارة خلاص انتهت بطل الطاولة كنقول بانه لكن مع ذلك - 00:44:22

في حالات السعة يعني ما اقول لك ما دمت في سعة يعني افرض انك تطهرت لصلوات انقضت المدة يعني مسحت قبل انقضاء المدة

وصليت وجاءت الصلاة الاخرى وقد انقضت المدة لكنك على طهارة - 00:44:49

الحمد لله انت في ساعة لدينك اجدد جدد الطهارة هذا احوط كده فعلت هذا كان تكون طهارتك متفقاً على صحتها. اذا لم تفعل يكون

في طهارتك خلاف والحمد لله رب - 00:45:24

انتهى الوقت يعني نقف عند باب نواقض الوضوء اذا كان في يعني عندك وشو على اي حال هو يصبح ينظر فيا اقول ينظر في هذا

الاثار ايش فيه العبرة هذا رأي. هذا رأي في مسألة القصر - 00:45:58

لمن يرى انه لا العبرة بوجوب. فلو انه وجبت عليك الصلاة وانت مقيم ثم سافرت يقولون اه تتم الصلاة لانها وجبت عليك صلاة مقيم

فمن يقول ذلك يقول العبرة بالوجوب لا بالاداء. والقول الثاني يقول العبرة بالادب - 00:46:44

يمكن يقول قائل ان العبرة بثبوت الرخصة ومنهم من يقول العبرة يعني بفعل المسح نعم نعم سيدي ابراهيم. احسن الله اليكم يقول

حفظكم الله ما حكم العمل فيما يسمى ترويض الكلاب البوليسية التي تعمل. نعم ايش قل - 00:47:07

فيما يسمى ترويض الكلاب الايش؟ العمل. ايه. فيما يسمى ترويض الكلاب البوليسية التي تعمل على كشف المخدرات وكذلك

المتفجرات وجزاكم الله خيرا العمل وش العمل وشلون يا عمي لا اله الا الله - [00:47:42](#)

هذا ينبني على يعني جواز استخدام الكلاب في هذا الشأن والذي يظهر ان يعني الفتوى يمكن ان يقيسوه على المنافع الاخرى التي جاء فيها النص يعني كلب الصيد وكلب الزرع - [00:48:11](#)

والماشية فيها يعني لا فيها نفع يعني يعني وين كان من نوع اخر فاذا كان العمى فاذا كان استخدام الكلاب في كشف المخدرات والمتفجرات انه جائز فالعمل في تربيتها جائز مثل لو ان شخصا استأجر في ان يدرّب كلاب على الصيد - [00:48:52](#)

ينتفعني من الكلاب جائز. تعلمونهم مما علمكم الله فاذا كان في شخص يعني عنده خبرة في تدريب الكلاب على الصيد في تدريب الكلاب واستأجرناه ده انه نجيب له انقلاب او هو يجيب كلاب ويدربها على الصيد هذا عمل - [00:49:23](#)

مباح يعلمونهم مما علمكم الله مدرس كلاب نعم احسن الله اليكم يقول اه يستخدم كثير من النساء في طبخ الطعام بهارات من مكونات عظام الدجاج المطحون واللحم المجفف. فهل يجوز استخدامها؟ وجزاكم الله - [00:49:45](#)

خيرا الكلام فيه اصل هذا المستعمل عظام ايش؟ عظام الدجاج احسن الله اليكم. الدجاج الثاني اللحم المجفف هذي اذا كانت يعني آآ مما يباح يجوز استخدامه يجوز يجوز اكل عظم الدجاجة اذا - [00:50:11](#)

يجوز دجاجة صغيرة وعظمها لين اذا صار عمه لين هش في بعض الاطراف افرض على عظم الجرحان ما يمكن لا صار فرخ وكذا من اهل القبيل يجوز. انا اقول له الجواب انه يجوز ما دام هذا المسحوق انه من من حيوان - [00:50:41](#)

يعني مباح يقول اه صليت قبل الفجر ركعتين ثم رددتم مع مع الاذان. مع اذان الفجر وقد استلقيت على ظهري وغلبنى النعاس ولم افق الا على صلاة الامام فقامت ولم اجد وضوئي وصليت هل صلاتي صحيحة - [00:51:11](#)

ما اظنها الصحيحة لانك نمت استلقيت ونمت ولم تصح الا باقام الصلاة هنيئا لك نعم نعم احسن الله اليكم يقول آآ شخص استأجر غرفة في فندق الساعة القريب من الحرم المكي - [00:51:38](#)

وقد صلى في غرفته وقد اذن الظهر وكبر الامام وقام وصلى بغرفته. هل صلاته صحيحة؟ وهل تعتبر جماعة لا ان كنت صليت وحدك فلا صلاة لك وان كنت صليت مع جماعة معك - [00:52:05](#)

والصفوف متصلة فارجو ان صلاتك صحيحة وانت ترى المأمومين اما اذا كنت لا بس معتمد على الصوت وانت في غرفتك فلا نعم ما يصير ما يصير انه اذا كانوا جماعة والصفوف متصلة - [00:52:26](#)

لانه خارج المسجد نعم هذا يقضي احسن الله اليكم يقضي نعم. احسن الله اليكم يقول هل قضاء صيام رمضان يلزم ان يكون متتابعاً؟ اسهل قضاء صيام رمضان. لا يشترط فيه التتابع. نعم - [00:52:50](#)

الله اليكم يقول ما صحة حديث من اه صلى بعد اذان العصر غفر الله ذنبه لا اذكره والله لا اذكر ما مر علي هذا الحديث. نعم احسن الله اليكم يقول ما حكم ادخال اليدين في الجورب - [00:53:08](#)

وهل يؤثر في المسح وكذلك نزول ادخال اليدين في الجورب ايه هل يؤثر في المسح ايش معنى يؤذن في المسجد تستطيع تفسر لي هل يؤثر في المسح؟ ان كان يجوز المسح على على الجورب يقول؟ اي نعم الجورب. القفاز - [00:53:27](#)

اه ما شاء الله والله انت يا عبد الرحمن ادخال ايش حكى والله ذكر والله سبحانه الله نعم وكذلك نزول الجوربان احيانا عن الكعبين هل يؤثر في صحة المسجد ايه - [00:53:48](#)

هذا على الخلاف المتقدم ويقول لك اذا كان يعني خروج جزئي اما انها تنزل يعني ان يعني الجورب قصير ثم يسترخي يعني يعني الماسك او الماسك اللي يمسه ضعيف لين هو دائما انت - [00:54:26](#)

اسحبه شيه يمسه الكعبان في حكم المكشوف اذا كان بينكشف ينزل الجورب عن الكعبين يعني معناه انه كل شوي تحتاج الى انك ترضى. معنى ان ان الكعبين في حكم المكشوف - [00:54:54](#)

فلا تمسح على هذا الجورب. نعم احسن الله اليكم. كثير من الاخوان يصدر الاسئلة باني احبكم في الله. نقول للجميع احبكم الله واختصرنا اختصار الوقت احسن الله اليك. جزاهم الله خير. جزاكم الله خير. احسن الله اليكم. يقول هل يجزئ

الاستجمار بالروث والعظم وان كان هل - 00:55:21

يجزي الاستجمار بالروث والعظم. نعم. لا ما يجزي نعم احسن الله اليكم على قول من يقول كذلك انه يجزي وذكر انه قول الحنفية والمالكية واختيار شيخ الاسلام هل يأتى ام لا - 00:55:41

اذا كائن مقلد او مجتهد فلا يأتى اذا كان مجتهد او مقلد لمفتي او مذهب فالحمد لله مساء الخير. الامر فيها اذا اذا برئت النفوس والقلوب من الهوى وتتبع الرخص فالامر واسع ان شاء الله - 00:56:00

في رواية وانهما لا يطهران في رواية انهما لا يطهران وكل شيء انه اختيار يحتاج الى تثبت ما ادري عنه السائل وهو اللي يزعم هذا. ايه نعم احال على الاختيارات - 00:56:26

هذا يمكن ان كان يراجع وينظر في كلامهم في الاصل الاختيارات ما يكفي فقط قد يكون من منزع ان المراد من الاستجمار ازالة النجاسة فباي شيء ازيلت وباي شيء ازيلت؟ لكنه يعني معنى هذا انها - 00:56:46

انها تظهر مع الاثم يكون اثم عاصي لكن جاء في حديث فانهما لا يطهران فاذا صحت الرواية فهي الفيصل وان لم تصح فالموضع موضع اشتباه ونزاع اعتماد لكن مع الاثم ما يجوز انت الاستجمار بالروث ولا بالعض - 00:57:23

هذا امر مسلم نعم. احسن الله اليكم يقول ما الراجح في الاسفنجة من المذي؟ غسل الذكر ايش؟ ما الراجح في الاستنجاء من المذي؟ غسل الذكر والانثيين. نعم احسن الله اليكم قال وهل يستجمرون ومن المذي قياسا على الماء - 00:57:53

لا نعم السؤال الذي يليه يقول هل لبس الجنس او البدل الرياضية تدخل في التشبه بالكفار هي ما جاءت الا منهم ولا تزال هويتها يعني اقرب اليهم حتى الرياضة كلها - 00:58:11

بطقوس يا كلها هي نظام الرياضة نظامها كله ينبغي اه اجتنابها الحمد لله يعني الرياضة بملابسها وطقوسها واحكامها لها قوانين الرياضة لها قوانين مكتوبة ولها قوانين وحكام قضاة يحكمون يحكمون - 00:58:35

كان عندك ثياب رياضة تلبسها للدف تلبس عليها ثوب قميص نعم الله اليكم يقول اه اشتراط الذبابة والتحنيك للعمائم هل عليه دليل هذا اخذا من الواقع. اخذوا من صفة عمامة النبي صلى الله عليه وسلم وعمائم الصحابة. كانت هكذا - 00:59:13

عمامة النبي كان لها دعابة وعمائم الصحابة منها ومنها تأخذوا من هذه الصفة وتقدم ان يعني ان الراجح هو جواز المسح عليها نعم وان لم تكن نعم. نحن اباء او محنكة - 00:59:43

اكبر. اكبر. الله اكبر. اشهد ان لا اله الا الله. اشهد ان محمدا رسول الله. اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على - 01:00:02

حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر. اله الا الله لا اله الا الله له الملك وله الحمد وهو على كل شيء اه يقول هل يلزم اذا مسح اه الخف ان يمسح بجميع اصابعه ام الاغلب - 01:00:52

يا مزعج بجميع اصابعه ام الاغلب امسح بيدك وش تبي تسوي يعني تربط يعني تعقد اصبع بكفك وخلص احسن الله اليكم يقول ما حكم الدوران حول مقبرة النسيم بغرض رياضة المشي - 01:01:41

ما اشوف فيها شي ما ما يعني ما يتصور انه انه انك تطوف على ما في احد يطوف على المقابر فيها الطواف يطوف على قبر معين الخرافيون والمشركون لا يطوفون على المقابر - 01:02:12

يطوف اه يطوفون على القبر المعين الذي عليه عليه القبة وعليه كذا الامر وسهلا ولماذا تطوف تردد الضلع المستطيل تردد شنو تطوف تعالوا معنا انك تطوف تردد على الضلع الطويل - 01:02:34

ويحصل المقصود اما الدوران اعمال وجه ابد نعم ايش سوي يقرأ يتعبد بالطواف على المقبرة بس يستفيد من الوقت احسن الله اليك. هذا لا ما في شك ان عندي انه يستفيد من الوقت. ونكرر نقول جزاه الله خير ولا - 01:03:08

ينبغي له ان يدع الطواف ويتردد معه المصحف كان المقصود يحصل الله اليكم. نعم. يقول ما حكم صلاتي على القبر المدفون قبل يوم نعم ما حكم الصلاة على القبر المدفون على القبر - 01:03:40

المدفون يعني فيه قبل يوم وبعد صلاة العصر اما قبل يوم فيجوز لانه المعروف عند كثير من اهل العلم انه يجوز الصلاة على القبر الى شهر لكنني عندي تحفظ على تتبع القبور - [01:04:02](#)

تتبع القبور يعني عندي تحفظ في نفسي من من هذا الشيء الله اعلم واما بعد العصر فالاصل يجوز لان صلاة الجنازة ليست كصلاة اه الصلاة ذات الركوع والسجود الله اليكم يقول ما حكم - [01:04:26](#)

وضعي خرقة على القبر حتى يعرف القبر لا تضع خيرك لان الخلقة ما يعني لابد يصير لها مواصفات ما ادري عنها ان كانت حجر عود شي ما يلفت نعم احوط احوط - [01:04:53](#)

كذلك يقول احسن الله اليكم وثم الغرقى الغرقى يجيها الماء والسييل وتطير به الرياح اقول سبحان الله العظيم الناس مولعون نعم. يقول ما حكم وضع الكراسي في المقبرة لكبار السن - [01:05:21](#)

لا يدبرون الناس انفسهم الناس كبير السن ما هو يبجي اه يمشي كبير السن يجيب سيارة يجلس في سيارته يدخلون بالسيارة لا اله الا الله يعني تسأل عن الواقع يدخل بين القبور - [01:05:44](#)

اقول يعني مركوب مركوب مثل ما يركب دابة ويجي الانسان عاجز اوراقه احسن الله اليكم يقول وكذلك ما حكم توزيع الاذكار في المقبرة ولا شيء المقبرة ما هي بمحل توزيع - [01:06:20](#)

وكذلك المقبرة ما فيها تشجيع وينبغي ان يكون المشيعون يتسمون بالصمت ينبغي بالصمت والتفكير وكل ما ما تكون اه اه المشيعون اه يعني يقضون الوقت باحاديث قصص وسؤال عن من جاو من راع وان بعض ما ادري قد يكون اكثر من ذلك - [01:06:46](#)

هي امور دنيوية مكاملة الجوال ورنات الجوال موسيقى عند القبر عند القبور عجيبة توزيع الكتب وهذا لها مجالات غير المقبرة تشييع جنازة وانت ماشي نعم لا للتعداد نعم اجل احسن الله اليكم يقول حكم النصيحة كذلك في المقبرة وقوله مستعد للموت -

[01:07:16](#)

نصيحة هادئة يعني انت آآ يعني جالس مع جماعة يعني تذكركم بحال الانسان ومآل الانسان ما ينبغي للانسان في هذه الدنيا لاباس اما خطابة لا رطب بصوت يعني تطور الموضوع حتى يجاب مكبرات صوت - [01:08:08](#)

الرسول قعد يقول قاعد وقعدنا حوله وكأن على رؤوسنا الطير يعني في في سكون وهدوء واقبال ما عدا وقاعدنا الان الامور نعم الله اليكم يقول ما هدي النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الضحى وهل كان يواظب عليها وكم كان يصلحها ما كان يواظب عليها -

[01:08:38](#)

نعم. يقول ما حكم اه تكلمة حشوة اه سن في شيء من الذهب لاباس اذا دعت الحاجة اذا كان ما يجزي عن الذهب غيره ثم انه اذا كان حشوة ما هو بظاهر يعني ما هو بلباس هذا - [01:09:08](#)

اذا كان هذا نعم يقول وهذه المسحة للكنال ام على الشراب اذا كنت لا تخلع الكنادر فامسح عليهما واذا كنت تقلع فامسح على الشراب نعم احسن الله اليكم يقول امر ولي الامر بصلاة الاستسقاء يوم الاثنين. اغاث الله البلاد والعباد - [01:09:40](#)

لكن يا شيخ لو قدر ان امطرت السماء في يوم صلاة الاستسقاء هل تقام الصلاة وجزاكم الله خيرا؟ هذا يرجى فيه للافتاء والشؤون الاسلامية. نعم احسن الله اليكم يقول ما صحة قول من ينسب او ما ينسب الى النبي صلى الله عليه وسلم - [01:10:07](#)

لا تقبلوا شهادة معلمي الصبيان وحيث انه يتأثر بالاطفال والصبيان وعقولهم. ايش يقول ايش؟ يقول لي اعد قال ما صحة قول ما ينسب الى النبي صلى الله عليه وسلم. لا لا ما هو بصحيح. نعم - [01:10:31](#)

وما صحة عدم قبول شهادة من يربي الحمام لبعض الفقهاء لانه يعني كانه في نقص مروءة او شيء من هذا القبيل. يعني اللي اللي يتخذها ملهارة من يربي حمامه يربيها ويحط عندها عامل يسقيها ويلاحظها وينظف مكانها ما في شي لكن هم يقصدون اللي اللي -

[01:10:50](#)

يتخذها ملهد من بعض الصبيان وبعض الشباب الفارغين نعم احسن الله اليكم يقول يا فضيلة الشيخ غفر الله لك ما العلة في كون الامام ما لك رحمه الله يسأل عن مسائل عدة فيجيب بقوله لا ادري بينما آآ في - [01:11:22](#)

لعلماء اليوم من لا يقولها او يقولها نادرا يمكن نقول ان مالك يعني ان هؤلاء يعني اعلم من مالك ها يصير مالك يعني علمه وعقله
يمنعه ان يجازف في الاجابة - [01:11:46](#)

الا يفتي الا على بينة وعلى بصيرة ويقول فيما لا يعلم ما ادري يقول للسائل اذهب وقل اه لمن ورائك ان مالك يقول لا ادري لا ادري
نعم ومن ترك لا ادري اصيبت مقاتله - [01:12:10](#)

اما من اه الان يجيب على كل اه سؤال هذا من من التهاون او من الاغترار بالنفس والله يلطف يعني الوضع ما هو سليم ولا هوب
على المنهج الاصيل السلفي - [01:12:30](#)

اه الان العادة ان ان المتحدث وكذا يقول اسألوني اسألوني ويستدعى ويطلب من الناس انهم يسألون ايوه والمنهج اه الذي تقتضيه
الادلة انه ما ينبغي السؤال الا مع الحاجة ما هي معنى يقتلع لنا سؤال دون لنا سؤال - [01:12:59](#)

الله يصلح الحال احسن الله اليكم يقول والسئلة لا تزال باقية احسن الله اليكم. اذا كانت الجبيرة في اليد هل يجوز المسح اذا كانت
الجبيرة في اي موضع اذا كانت في موضع - [01:13:31](#)

يجب غسله يجوز المسح. اذا كانت في موضع لا يجب غسله يعني افرض ان الجبيرة في العضد فهل يجب مسحها الا في الغسل من
الجنابة يعني بعيدة عن موضع الغسل في الوضوء - [01:13:48](#)

نعم احسن الله اليكم هذا يقول من لبس آآ شراب ثم احدث ولبس شراب عليه. فهل يمسح على الاول؟ لا اي على الاول فقط. نعم
خيرا. يقول انتشرت ظاهرة بين الشباب بعض مقدمي البرامج في التلفاز الا وهي لبس الفانيلة. لونها زهري او ورد - [01:14:11](#)

حفظكم الله وهل هذا من التشبه بالنساء التشبه بالنزاع عزاب المعتاد آآ انا اسألكم هل اللبس هذه الفانيلة فيها تشبه بالنساء ما ادري
والله ما هو الظاهر يحتاج الى تصور - [01:14:33](#)

يعني هل هذه الفليلة يعني في عرف الناس انها خاصة بالمرأة ها والله ما ندري انت تقول نعم يمكن غيرك اه يقول لا نظرات الناس
تختلف نعم غيرك. احسن الله اليكم يقول احسن الله اليكم آآ - [01:15:00](#)

فرض على المدين اذا تأخر الزيادة فرض على ايش نعم يقول فرض على المدين اذا تأخر على المدين نعم ها اذا تأخر الزيادة وصرفها
في الجهات الخيرية فهل يجوز اذا كانوا راضين - [01:15:25](#)

لا ما يجوز سبحان الله يجوز اه التراضي على الربا هذا ربا الجاهلية يعني اما ان تقضي واما ان تربى ما يجوز صريح يعني ده قلت ان
تأخر يعني الاجل اجل السداد بعد شهر فان تأخرت اه خمسة ايام - [01:15:46](#)

فالدين عليك يعني بدل الف الف وخمسين ريال الله اليكم ولا يسوغ هذا إنك تريد تأخذ الزايد هذا تتصدق به من خدع ابليس. نعم
الله اليكم يقول لو انه مسح على الجوارب ثم خلعا هل يبقى على طهارة؟ لا عندي لا - [01:16:13](#)

وفي المسألة قولا نعم. احسن الله اليكم يقول لو انه لف على اصبعه لافاة او جبيرة وتوضأ ثم نسي ان يمسح عليها اثناء الوضوء هل
يمسح على الاصبع وقت غسل اليد او بعد الانتهاء من الوضوء - [01:16:40](#)

الاصل انه يمسح عليه الترتيب مراعي للترتيب. نعم يقول احسن الله اليكم اه ما هي الطريقة الصحيحة لمسح المرأة على شعرها في
الوضوء؟ الطريقة الصحيحة الطريقة النبوية تأتي تمزج من مقدم رأسها الى - [01:17:03](#)

قفل رأس الى القفا دون المسترسل وترد يديها مرة لكن لو انها مسحت رأسها من قدام الى ورا ولا ردت يديها نقول يجزي ان شاء الله
يجزي ينهي المشكلة عند الحريم انه اذا ردت - [01:17:20](#)

يعني تتغير صفة الشعر نعم يقول احسن الله اليكم هل في قولهم اكل عليه الدهر وشرب شيء لا ما ما اشوف فيها شيء يعني هذا تعبير
عن قدم الشيء عن قدمه انه قديم - [01:17:38](#)

نعم احسن الله اليكم هذا سؤال يعني يقول ما حكم ادمان الكلاب على تناول المخدرات لكشف المخدرات اجي ادمان الكلاب على
تناول المخدرات لكشف المخدرات ترجمها يا شيخ ابراهيم. يعني يعطونها حتى تدمن عشان ها؟ تدور صح - [01:18:02](#)

ما تكشف المخدرات حتى يعطونها امرها سهل احسن الله اليكم. يقول هل يجوز حلق الشعر الذي يخرج على الحلق اي نعم اليكم

يقول ما حكم الاحتباء في خطبة الجمعة؟ جاء النهي عنه نعم احسن الله اليكم يقول صيام شهر محرم - [01:18:23](#)
كاملا هل هو من السنة؟ اي نعم افضل الصيام بعد رمضان صيام شهر الله المحرم حديث صحيح احسن الله اليكم يقول اسهمت
بمليونى ريال عند اهل العقاق واعطاني آآ نصف المبلغ وبقي نصفه يماطلني - [01:18:50](#)
اه فكيف اخرج زكاته لا تخرج اذا كان يماطلك مدة طويلة سنين فلا زكاة عليك وين زكيتك لآخر سنة هذا مستحا فهذا جيد كما يقول
به بعض اهل العلم. اما اذا كان يماطل مما ادى الى مضي سنين - [01:19:13](#)
المعدوم اصبح المال ما هو بيدك. نعم احسن الله اليكم هذا يقول يا شيخ هل يقال في مسألة قول الامام مالك لا ادري انها كانت بين
علماء وطلبة علم فلو ان رجلا ما مشهودا - [01:19:37](#)
له بالعلم وقال لكل من جاء من العوام لا ادري آآ ما يسأله اي سؤال قال العوام هذا العالم لا يدري شيئا شيخ اه ها لا ما ندري
المباحثة مع طلبة العلم والعلماء اسهل - [01:19:54](#)
فتوى العوام نعم بعد انتهت الاسئلة الحمد لله - [01:20:29](#)